المبحث الأول

تشكيلات الإدارة الفرنسية وعلاقاتها بحكومة المخزن

أولاً: علاقة الإدارة الفرنسية بحكومة المخزن.

كان المغرب قبل عام 1912 دولة مستقلة ذات سيادة تامة ونظام حكم محكم وقد أشاد بهذا النظام المارشال ليوتي (Lyautey)[1]، إذ قال في تقرير رفعه إلى حكومته:" **لقد وجدنا في مراكش دولة وشعباً واضحي المعالم، فأكثر المنظمات القائمة كانت راسخة، وكانت تمثل شيئاً حقيقياً، فلم يكن ثمة نظام سياسي واضح فحسب، بل كان هناك نظام قضائي مهم**"[2].

---

(1) المارشال ليوتي: أول مقيم عام فرنسي في المغرب 1912-1926، كان لديه خبرة عسكرية اكتسبها أثناء خدمته التي قضاها في فيتنام ومدغشقر والجزائر، كان على خبرة واسعة بوسائل تفكيك الهياكل الاجتماعية للجماهير الريفية، مُنح رتبة مارشال عام 1923، أُقيل من منصبه كمقيم عام للمغرب عام 1926، توفي عام 1934، دُفن في المغرب بناءً على وصيته، وبعد الاستقلال نُقل رفاته إلى فرنسا عام 1961، الجمعية المغربية للتأليف والترجمة والنشر، معلمة المغرب، ج20، مطابع سلا، سلا، 1998، ص6921.

(2) تكون نظام الحكم من السلطان وهو الرئيس الأعلى للدولة وكانت تساعده وزارة العدل والحربية والمالية والأوقاف والخارجية، وعلى رأس هذه الوزارات رئيس هو الصدر الأعظم (يساوي رئيس الوزراء)، ينوب عنه في المدن (باشوات) وفي القرى والأرياف (القادة) ولكل من هؤلاء الباشوات والقادة هيئات محلية واستشارية تساعدهم في تقرير الأحكام وتطبيقها. عبد الحميد الجزائري، ثورات المغرب العربي وكفاحه (الجزائر، تونس، المغرب)، دار الجامعة للطبع والنشر، د.م، د.ت، ص92.

استولت فرنسا على مراكش[1] بالقوة العسكرية، وفرضت عليها نظام الحماية بموجب معاهدة فاس التي فرضتها عليها في 30 آذار 1912، تضمنت المعاهدة ديباجة وعدّة فصول، وقد اتفقت فرنسا مع حكومة السلطان على إحداث وضع قانوني بالمغرب يُبنى على النظام الداخلي والأمن العام، ويسمح بإدخال إصلاحات، ويضمن نمو البلاد الاقتصادي[2].

شاركت أسبانيا فرنسا في هيمنتها على المغرب عن طريق استيلائها على المناطق الشمالية من المغرب[3]، في الوقت الذي خضعت فيه مدينة طنجة[4]، إلى إدارة دولية اشتركت بها مجموعة من الدول الأوربية[5].

---

(1) وهو الاسم الشائع للدلالة على المغرب الأقصى في تلك المرحلة التاريخية، ويطلق عليه بالفرنسية (Maroc)، وبالإنكليزية (Morocco)، وبالأسبانية (Maruncs)، واشتهر في = = العصر الحديث باسم دولة أو حكومة (المخزن)، والتي أصبح أسمها الرسمي بعد الاستقلال في عام 1956 (المملكة المغربية). روم لاندو، تاريخ المغرب في القرن العشرين، ترجمة نقولا زيادة، دار الثقافة، بيروت، 1963، ص39.

(2) استثمرت فرنسا انتفاضة القبائل المغربية على السلطان عبد الحفيظ بن الحسن الأول (1908-1912) فتقدمت بقواتها بحجة حماية السلطان الشرعي، واحتلت مراكش بعدها فرضت على السلطان التوقيع على معاهدة الحماية في 30 آذار 1912، فجردته من صلاحياته وأصبح خاضعاً للمقيم العام الفرنسي الذي له الحق في رفض المراسيم الصادرة عن السلطان، وأصبح نائباً عن السلطان في الشؤون الخارجية وتعهدت فرنسا بحماية السلطان من أي خطر أو تهديد يتعرض له مقابل موافقته على احتلال فرنسا لأيّة منطقة في البلاد. للمزيد من التفاصيل عن المعاهدة ينظر: محمد خير فارس، تنظيم الحماية الفرنسية في المغرب 1912-1939، دمشق، 1972، ص51-53؛
Brace , Richard , (Morocco , Algeria , Tunisia), New-Jersy , U.S.A 1964 , P. 40.

(3) أبرمت فرنسا في 27 تشرين الثاني 1912 اتفاقاً تنازلت بموجبه عن شمال المغرب لأسبانيا على أن تبقى خاضعة اسمياً للسلطان المراكشي ويمثله فيها نائباً عنه يحمل اسم (خليفة) لذلك سُميت (المنطقة الخليفية)، وتعين أسبانيا مندوباً لها يشرف على الإدارة هناك. للمزيد من التفاصيل ينظر: محمد علي داهش، جمهورية الريف في مراكش 1919-1926، رسالة ماجستير (غير منشورة)، معهد الدراسات القومية والاشتراكية، الجامعة المستنصرية، 1981، ص80؛ ابتسام سلمان سعيد الطائي، التطورات السياسية الداخلية في شمال المغرب (1912-1956)، رسالة ماجستير (غير منشورة)، كلية التربية للبنات، جامعة بغداد، 2007، ص34.

(4) طنجة: تقع على الضفة الجنوبية لمضيق جبل طارق بين البحر المتوسط والمحيط الأطلسي، أسسها الفينيقيون في القرن الثاني عشر قبل الميلاد، تمتاز بأهميتها التجارية = =والاقتصادية. للمزيد من التفاصيل ينظر: سناء مصطفى عبد الغني، المغرب، المجلس الأعلى لرعاية الفنون والآداب والعلوم الاجتماعية، القاهرة، 1973، ص108.

(5) كانت طنجة موضع خلاف بين الدول الأوربية حتى وقّعت معاهدة في 18 كانون الأول 1923 حول نظام تدويلها بين بريطانيا وفرنسا وأسبانيا، وانضمت بعد ذلك بلجيكيا وهولندا والبرتغال والسويد للمعاهدة المذكورة. محمد خير فارس، المصدر السابق، ص70.

سيطرت الإدارة الفرنسية بشكل واسع على الجهاز الإداري في المغرب ابتداءً من قمته التي يمثلها السلطان حتى قاعدته المتمثلة في المدن والنواحي، وجرّد السلطان من صلاحياته الداخلية والخارجية إذ لم يبق له سوى إصدار المراسيم مع احتفاظ المقيم العام الفرنسي بحق الاقتراح، وعملت الإدارة الفرنسية على إلغاء الوزارات المغربية الأساسية كالخارجية والحرب والمالية وجعلت أجهزة التعليم مسخرة لخدمة المستوطنين الفرنسيين وتنمية مصالحهم في المغرب، وأخضعت بقية الوزارات كالحبوس (الأوقاف) والعدل لمراقبة فرنسية دقيقة[1].

بدأت فرنسا بعد فرض معاهدة الحماية على المغرب بنظام الإدارة المباشرة، والسبب يعود إلى الثورة العامة في المغرب ضد نظام الحماية، فضلاً عن قلة عدد الفرنسيين والمصالح الفرنسية والقيود الدولية، واستمرت الإدارة الفرنسية بالعمل على هذا النظام طوال وجودها في المغرب، واتخذت منه وسيلة لتسيير شؤون المغرب، ولهذه الغاية تأسست مصالح تقنية شريفة عهد إليها بالإشراف على وزارة الأحباس والعدل والتعليم، وأخرى تابعة للإدارة الفرنسية يقوم بتنسيق عملها كاتب عام[2].

والواقع أنّ المؤسسات والأجهزة السياسية والقانونية والإدارية التي استحدثت في المغرب منذ عام 1912 جعلت من ممثل الحكومة الفرنسية بالمغرب أي المقيم العام وكبار موظفي الإدارة الفرنسية من المدنيين والعسكريين هم الحكام الحقيقيين في البلاد[3].

وكان للمارشال ليوتي المقيم العام الفرنسي الأول في المغرب دور كبير في تحقيق أهداف فرنسا، وتطبيق النظرية الاستعمارية غير المباشرة في المغرب، إذ كان يتبع سياسة التهدئة التي ترتكز على عدم التعرض للسلطان أو المساس بحقوقه الشرعية، ولم يتعرض للنظم الدينية، وكان ليوتي متاثراً بالسياسة البريطانية في الهند وغيرها من مناطق المستعمرات[4]، وكان يسعى بسياسته إلى تحقيق هدف حكومته باستغلال الشعب واستعباده، والسطو على خيراته وأراضيه، ويتضح لنا ذلك بقوله:" **يعين علينا أن نجعل من المغرب صفقة تجارية مربحة، إذ هذه هي الغاية المتوخاه**

---

(1) عبد الرحيم بن سلامة، المغرب قبل الاستقلال– عرض لأهم الأحداث السياسية والدستورية قبل الحماية وأثنائها، ط2، دار الثقافة للطباعة والنشر، الدار البيضاء،1980، ص73.

(2) زين العابدين العلوي، المغرب في عهد الحسن الأول إلى عهد الحسن الثاني، المغرب في عهد السلطان سيدي محمد بن يوسف 1927-1956، فترة الحماية الفرنسية والاسبانية، ج3، دار أبي رقراق للطباعة والنشر، الرباط، 2009، ص55-56.

(3) محمد عبد العاطي جلال، الاحتلال الفرنسي في مراكش، مكتبة النهضة المصرية، القاهرة، د.ت، ص41.

(1) Brignon, Histories Gu Maroc, Edit Hatier, Paris, 1957, P.341.

من كل مؤسسة استعمارية..."[1]، وسار كل المقيمين الفرنسيين في المغرب على نهج المقيم العام ليوتي في إدارتهم بدءاً من(ثيودور ستيغ) [2] Theodore steeg الذي خلفه في الإدارة الفرنسية وإلى أخر مقيم عام فرنسي في المغرب[3].

يُعين المقيم العام من رئيس الجمهورية الفرنسية، ويمنع البرلمان من التدخل في عمله، وله حرية عمل واسعة بإصدار قرارات إدارية، وكان يمثل السيادة الفرنسية في المغرب، ويمثل المغرب لدى الدول الأجنبية، ولا يتلقى الأوامر إلا من مصدر واحد هو وزارة خارجية بلاده[4].

ويعين المقيم العام في عمله من ينوب عنه أثناء غيابه أو مرضه وله أيضاً ديوان مدني وديوان عسكري وديوان دبلوماسي، ويأتي بعد المقيم العام ونائبه الكاتب العام للحماية المكلف بتركيز مصالح الإدارة فهو عملياً يدير ويراقب باسم المقيم العام وتحت نفوذه الإدارة المغربية كلها وبجانبه تحت سلطته مستشار قانوني يحضر النصوص التشريعية والقوانين الإدارية وينظر في قضايا الموظفين المرفوعة للإقامة العامة[5].

وهكذا كان المقيم العام يتمتع بسلطات وصلاحيات واسعة، ويتمتع بحرية عمل واسعة، أما السلطان فلم تبقَ بيده سوى السيادة الدينية.

أما عن علاقة الإدارة الفرنسية بحكومة المخزن، فقد كان التدخل بشؤون المخزن أسهل بكثير من التدخل في شؤون السلطان وذلك بسبب مركزه الديني.

عمدت الإدارة الفرنسية إلى الإبقاء على القسم الأعظم من أجهزة المخزن القديمة بتأثير الأوضاع في المغرب[6]، وضعف السلطان يوسف بن الحسن[7]، ولكنها

---

(2) نقلاً عن: محمد عبد العاطي جلال، المصدر السابق، ص41.

(3) ثيودور ستيغ: عين مقيماً عاماً في المغرب عام 1926 بسبب تطور حرب الريف وانعكاس آثارها على الجانبين الفرنسي والأسباني، وهو من غلاة الاستعمار الاستيطاني، وأسهم بدعم الجالية الفرنسية في المغرب بشكل علني وسافر، وعمل على سلب المغاربة أراضيهم وحريتهم. ينظر: روم لاندو، أزمة المغرب الأقصى، ترجمة إسماعيل حسين الحوت، مكتبة الأنجلو المصرية، القاهرة، 1961، ص157.

(4) زين العابدين العلوي، المصدر السابق، ص56.

(5) Brignon ,Op. Cit., P.341.

(1) حزب الاستقلال، المغرب الاقصى (مراكش) قبل الحماية، عصر الحماية، إفلاس الحماية، دار الطباعة الحديثة، القاهرة، 1951، ص70.

(2) محمد خير فارس، المصدر السابق، ص202.

(3) السلطان يوسف بن الحسن (1912-1927): تولى العرش في المغرب الأقصى أثر تنازل السلطان عبد الحفيظ عن الحكم عام 1912، وتميز السلطان بالهدوء وقرّب إليه أهل الفضل والدين، ولم يكن يميل إلى الشدّة، شهدت البلاد في عهده اضطراباً واضحاً، وذلك = = بسبب

ولكنها أدخلت تعديلات عديدة مع تقدم العمل العسكري وتوطيد أقدام الفرنسيين، استمرت مدة عشرين عاماً، وانتهت هذه التعديلات بالإبقاء على وزارات (رئاسة الوزارة – وزارة العدل – وزارة الحبوس- الأوقاف)، وبموجب اتفاقية الحماية الغت الإدارة الفرنسية وزارة الخارجية لأنّ الاتفاقية نصت على أن المقيم العام هو الوسيط الوحيد بين السلطان وممثلي الدول الأجنبية وان فرنسا ترعى مصالح المغاربة في الخارج، وألغت الإدارة الفرنسية وزارة الشكايات وأصبحت مهمتها ضمن مهام رئيس الوزراء، واستعيض بوزارة العدل[1].

وفي عام 1913 قامت الإدارة الفرنسية بإلغاء منصب وزير الحرب الذي كان مكلفاً بإدارة الجيش وتأمين لوازمه وتموينه ومرتباته، وأصبح المقيم العام الفرنسي هو القائد الأعلى للجيش المغربي[2].

يتضح ممّا تقدم أنّ سياسة الإدارة الفرنسية في أدوارها كلها قامت على تجريد سلطان المغرب من كل السلطات السياسية والإدارية، ولم تبق له سوى السلطة الدينية، وأصبح للمقيم العام السلطة الفعلية، وله الحق في إصدار القرارات في كل المجالات السياسية والاقتصادية والاجتماعية في المغرب، وأصبح السلطان مجرد ظل للمقيم العام، وقامت الإدارة الفرنسية بإلغاء الوزارات المهمة لحكومة المخزن التي تمثل السيادة المغربية وقوتها، كالخارجية والحرب والمالية، وحرمت المغرب من كل الأجهزة التي كانت تسهم في تطوير المغرب وتقدمه ومنها التعليم الحديث والاقتصاد والأشغال العامة، وسخرت الإدارة موارد المغرب الاقتصادية لخدمة المصالح الفرنسية والمستوطنين الفرنسيين، وجعلت كل الوزارات وإدارة مفاصل الدولة المهمة بأيدي الموظفين الفرنسيين.

ثانياً: الإدارة العسكرية

كان العامل العسكري من أهم العوامل التي وظفته فرنسا للاستحواذ على المغرب، رغبة منها في تسخير القوة العسكرية لهذا البلد لدعم قوتها العسكرية، فمنذ هزيمتها أمام بروسيا في معركة سيدان عام 1870، كانت فرنسا تشعر بالنقص العددي في جيشها مقارنةً ببروسيا، لذلك فإنها سارعت إلى الاستفادة من الجنود

توجهات السياسة الفرنسية التي أخذت تعمل بوسائلها كافة من أجل إقرار الحماية الفرنسية على البلاد. حميد الجميلي وآخرون، موسوعة بيت الحكمة لأعلام العرب في القرنين التاسع عشر والعشرين، بغداد، 2000، ج1، ص512.

(1) محمود صالح الكروي، تقاليد الحكم في المغرب، مجلة كلية الآداب، العدد 59 ، جامعة بغداد، 2001، ص335.

(2) محمد شقير، تطور الدولة في المغرب– إشكالية التكون والتمركز والهيمنة من القرن الثالث قبل الميلاد إلى القرن العشرين، ط2، أفريقيا الشرق، المغرب، 2006، ص282.

الجزائريين في حربها مع ألمانيا لاستعادة مقاطعتي الالزاس واللورين، فيما أكدت الحكومة الفرنسية أن الجنود والعمال الجزائريين هم احتياطي لا ينفذ، وهم ذو فائدة كبيرة، وأكدت أن القوات المغربية إن تم قيادتها على نحو مناسب فإنها تشكل أهمية كبيرة لفرنسا[1]، وتصبح تابعة للجيش الفرنسي، وخضع الجيش المغربي لأوامر المقيم العام، ولذلك أصبحت الإدارة السياسية والعسكرية بيد المقيم العام[2].

أصبح الجيش المغربي على شكل قطعات ملحقة بالقوات الفرنسية، وقسمت الإدارة الفرنسية هذه القطعات إلى أربع مجاميع رئيسة الأولى كانت تضم الجنود النظاميين المؤهلين للخدمة خارج البلاد لما يتميزون به من شجاعة، وشاركوا في عمليات عسكرية داخل المغرب وخارجه، وكان دورها عسكرياً بحتاً بالمقارنة مع القوات الأخرى، وكان في صفوف تلك القوات عدد من الضباط المغاربة الذين انحدروا من عوائل راقية اجتماعياً، وقد تخلوا فيما بعد عن وظائفهم العسكرية ليتولوا واجباتهم كباشوات وقواد[3].

أما القسم الآخر من القوات المغربية فقد جندوا للخدمة داخل البلد، وتتكون هذه القوات من (الكوم)[4] Cowm، والمخزن، و(المحاربين المطوعين)، وكان لهم دور سياسي مهم، فضلاً عن واجباتهم العسكرية، وكانت الميزانية العسكرية الفرنسية تدفع رواتب للجنود النظاميين، في حين تدفع ميزانية الحماية لرجال المخزن وللمحاربين المتطوعين[5].

إن رجال الكوم يختارون من بين قبائل البربر الأكثر شراسة في الحرب، وكان هؤلاء يمثلون وكلاء الدعاية الأفضل للقضية الفرنسية، وكان لهم دور مهم في تهيئة مشاعر أبناء القبائل التي يحتلها القوات الفرنسية، وقاموا بدور مهم في إقناع الجنود المنشقين عن ضباطهم، وكان الضباط الفرنسيون يستعملونهم للترويج لعدد

---

(1) Bidwell Robing Morocco under Colonial, Rule-French Administration Of Tribal , Areas 1912-1956 , London , 1973 , P.293.

(2) إحسان حقي، المغرب العربي، دار اليقظة العربية، بيروت، 1972، ص152.

(3) Bidwell , Op.Cit.,P.297.

(4) الكوم: لفظة أصلها (القوم) أطلقها الجزائريون على الجنود المحاربين، واستعملها الفرنسيون كاسم على عدد من الفرق العسكرية. عبد الحق المريني، مدخل إلى تاريخ المغرب الحديث من عصر الحسن الأول إلى عصر جلالة الحسن الثاني، دار المناضل للطباعة والنشر، المغرب، 1995، ص190.

(1) البير عياش، المغرب والاحتلال حصيلة السيطرة الفرنسية، ترجمة: عبد القادر الشاوي ونور الدين سعودي، دار الخطابي للطباعة والنشر، 1985، ص100.

من الأفكار الجديدة في التعليم والزراعة والصناعة وتزايدت أعدادهم حتى بلغوا 8000 شخص عام 1939[1].

أما الفئة الأخرى وهم المحاربين المطوعين، فقد قام الضباط الفرنسيون بتعبئتهم لصالحهم، وعادةً ما يختار الضابط ما بين 25-30 رجلاً من أسر شريفة ليخدموه كحراس شخصيين ومراسلين، ولم يكن هؤلاء يخضعون للانضباط العسكري، وكان لهم الحق في الاستقالة من الخدمة متى يشاؤون، وفي عام 1933 أصبحت رواتبهم نحو 190 فرنك في الشهر الواحد، وإذا قُتل أحدهم في ساحة المعركة يتلقى ذووه

1000 فرنك، وفي عام 1938 كان عددهم يُقدّر بـــ 7000 شخص[2].

وأخيراً فئة الأنصار، الذين جُندوا وكلفت بقيادتهم قادتهم المحليون في العمليات الخاصة، ويسرحوا عندما يتم إنجاز هذه العمليات، وكان أغلبهم من القبائل التي تعيش في الجبال، وتملك خبرة كبيرة بأساليب القتال المحلية وأبرز تلك القبائل قبيلة بنو زيان الخبيرة بالقتال في جبال الأطلس الأوسط، وتكمن قوة تلك القبائل في اندفاعهم وسرعة تحركهم وبمعرفتهم بميادين القتال، وشارك أكثر من 13000 شخص منهم إلى جانب القوات الفرنسية في المعارك التي خاضتها لإخضاع القبائل المغربية في مناطق الجنوب الصحراوي وجبال الأطلس عام 1933[3].

شاركت القوات المغربية النظامية في القتال أثناء الحرب العالمية الأولى عام 1914 إلى جانب فرنسا، وبلغ عدد الجنود الذين شاركوا في الحرب نحو 2500 جندي، وحاول الألمان تجنيد الأسرى من الجنود المغاربة ضد فرنسا التي كانت تعاني من خسائر كبيرة في الحرب عام 1915، وعانى المقيم العام ليوتي صعوبة كبيرة في تعويض مراكزهم، وبعد نهاية الحرب بقيت القوات المغربية تؤدي واجباتها إلى جانب القوات الفرنسية، وقد أصدرت السلطات الفرنسية في 13 شباط 1923 قراراً أدخلت بموجبه كل القوات المغربية باستثناء الحرس الشريفي في الجيش الفرنسي، ولم يكن هناك تجنيد عام في المغرب، وذلك لتوافد أعداد كافية من المتطوعين على الخدمة العسكرية، وفي عام 1938 بلغ عدد المجندين النظاميين أكثر من 30 ألف معظمهم سُوقوا لمدة أربع سنوات في الخدمة، وخدموا لمدة سنتين في المغرب، ثم أرسلوا إلى فرنسا[4].

---

(1) Bidwell ,Op.Cit.,P.294.

(2) Bidwell ,Op.Cit., P. 295.

(1) محمد شقير، المصدر السابق، ص283.

(4) Bidwell , Op-Cit., P. 296.

ثالثاً: تشكيلات الإدارة الفرنسية

تركزت السلطة الفعلية في المغرب بأيدي الفرنسيين، واشتملت الإدارة الفرنسية على هيئات عليا ومصالح مركزية وإدارة إقليمية وإدارة بلدية، تكونت الهيئات العليا من المقيم العام الذي تمتع بسلطات واسعة وساعده الكاتب العام للحماية[1].

أما المصالح المركزية فانقسمت على نوعين هما[2]:

أ- المصالح السياسية: تكونت من أربع مديريات جمعت في يد مسؤوليها الفرنسيين مفاتيح القرار، والتفكير، والتخطيط في المغرب، وهي: مديرية الداخلية والشؤون السياسية، ومديرية المالية، ومديرية الأشغال العمومية، ومديرية الزراعة.

ب- المصالح الإدارية ويبلغ عددها ثمانية وهي:

1- إدارة الفلاحة والتجارة والغابات.
2- إدارة المالية.
3- إدارة الأشغال العمومية.
4- إدارة العمل والشؤون الاجتماعية.
5- إدارة الإنتاج الصناعي والمعادن.
6- إدارة البريد والبرق والتليفون.
7- إدارة التعليم العمومي.
8- إدارة الصحة العمومية والعائلة.

وإلى جانب المصالح السياسية والإدارية تكونت مصالح أخرى عرفت بالإدارة الشريفية الجديدة، وهي الإدارات الفنية الكبرى التي عملت مبدئياً لحساب الحكومة الشريفية وقامت بمصالح عمومية تحت السلطة المباشرة لكاتب الحماية العام[3]. وتكونت هذه المصالح من:

1- الإدارة **البلدية: وأشرفت على بلديات المدن والقرى التي كان يرأس كل منها موظف فرنسي يرأس** المصالح البلدية، ولهذه الإدارة لجنة مكونة

---

(3) محمد عبد العاطي جلال، المصدر السابق، ص34.

(4) زين العابدين العلوي، المصدر السابق، ص57؛ Brignon.J , Op.Cit.,p.343.

(1) Brignon.J,Op.Cit.,p.342.

من فرنسيين ومغاربة متساويي العدد سميت المجلس البلدي ويقوم الفرنسيون بالنصيب الأكبر في تصريف شؤونه[1].

وتقوم لجنة بلدية تختارها الإدارة الفرنسية بدور المجلس البلدي وتركبت هذه اللجنة الاستشارية من أعضاء مغاربة وأعضاء فرنسيين، وكتب ليوتي في عام 1920 قائلاً:**" إن المجالس البلدية يرأسها نظرياً الباشوات وتحتوي على أعضاء مغاربة وليس ذلك إلا فيما يخص عدداً من المسائل سوى مظهر، لأن جميع الأمور تقع تسويتها بيد الأعضاء الفرنسيين ورئيس المصالح البلدية"**[2].

2- **الإدارة الإقليمية:** وهي إدارة فرنسية محضة فليس هناك موظفون مغاربة، ومهمة رئيس الناحية الأساسية هي تنشيط نشاط المصالح الإدارية في الناحية وبسط حكمه باسم المقيم العام على هذه الناحية الموضوعة تحت نفوذه.

وكان يقوم بدور الرقابة في النواحي المدنية مراقبون مدنيون، وفي النواحي العسكرية ضباط ينضمون إلى جانب إدارة الناحية لقيادة الجنود المرابطة فيها[3].

3- الهيئات الاستشارية وتكونت من:-

أ- **الغرف المهنية:** وشملت الغرف التجارية الفرنسية للتجارة والصناعة والفلاحة وكانت تقوم هذه بدور سياسي كبير في الحياة المغربية العامة إلى جانب الدور الاقتصادي الذي تؤديه، وأسست هذه الغرف بقرار مقيمي مؤرخ في 29 حزيران 1913، وزيادة على ما لهذه الغرف من اختصاصات استشارية فكان يمكنها أن تحدث في ناحيتها مؤسسات أو نقابات ترمي لخدمة الفلاحة والتجارة والصناعة والدفاع عن مصالحها، ويمكن أن يُسند إليها امتياز الأشغال العمومية ويمكن تكليفها بإدارة مصالح عمومية، لاسيما في المرافئ البحرية أو موانئ الأنهار[4].

ب- **مجلس شورى:** وهو من وضع السلطة المقيمة وحدها فلم يصدر في شأنه ظهير من السلطان أو قرار من الصدر الأعظم، وإنما استحدث بموجب قرارات اتخذها المقيم العام سواء فيما يخص القسم الفرنسي أو المغربي.

---

(2) نعمة السعيد، المغرب العربي استعراض للمعالم الحضارية لأقطار المغرب العربي وتطور أنظمتها السياسية ما قبل وبعد الاستقلال، دار الحرية للطباعة، بغداد، 1979، ص72

(1) Qutedin Brignon.J,Op.Cit.,p.342.

(2) زين العابدين العلوي، المصدر السابق، ص60.

(3) نعمة السعيد، المصدر السابق، ص75..

وكان يتكون أعضاؤه من ممثلي الغرف التجارية والصناعية والزراعية ويعينهم المقيم العام.

وأسهم مجلس شورى الحكومة بقسط كبير في وضع الميزانية العامة، وكان يرأس جلساته المقيم العام الفرنسي يعاونه في ذلك المديرون ورؤساء المصالح الإدارية الفرنسية[1].

شكّل الموظفون الفرنسيون الذين تختارهم السلطة الفرنسية وترسلهم إلى المغرب العمود الفقري لهذه الإدارات، وكما هو الحال في تونس والجزائر، فقد عرف هؤلاء الموظفون الفرنسيون الذين كانوا يتمتعون بامتيازات ورواتب لا نظير لها في بلادهم بالتطرف في خدمة المصالح الفرنسية والشدّة مع أبناء المغرب[2].

اعتمدت الإدارة الفرنسية في توطيد سيطرتها على المغرب على عدد من العوائل الإقطاعية والضباط المغاربة الذين خدموا في الجيش الفرنسي، فعينت الموالين لها بمناصب باشوات وقواد، وعينهم السلطان بالتنسيق مع الإدارة، وكان يخضع هؤلاء لإشراف موظفين فرنسيين يطلق عليهم تسمية (المراقبين المدنيين Conero leuts civils).

والباشوات هم حكّام المدن. أما القواد فهم حكّام القرى. ويتولى القائد رئاسة مجالس الجماعات القروية التي تألفت من أعضاء جرى اختيارهم لمدة ثلاث سنوات[3].

---

(1) محمد عبد العاطي جلال، المصدر السابق، ص37.

(2) عبد الكريم غلاب، تاريخ الحركة الوطنية بالمغرب من نهاية الحرب الريفية إلى إعلان الاستقلال، ج1، الدار البيضاء، 1976، ص116-117.

(3) Bidwell , Op-Cit., P.297.

رابعاً: موقف الإدارة الفرنسية من القضاء

كان القضاء في المغرب قبل فرض فرنسا نظام الحماية عليه يستمد أصوله من الشرع الإسلامي، ومصادره هي القرآن والسنّة والإجماع والاجتهاد، وكان السلطان أمير المؤمنين يتمتع بالسلطة القضائية فضلاً عن باقي السلطات، ولكنه في الواقع يفوض هذه السلطة إلى قضاة دينيين (قضاة الشرع) وقضاة عصريين (قضاة المخزن)، أي الباشوات والقواد[1].

أبقت الإدارة الفرنسية نظام القضاء المخزني تقريباً على ما كان عليه، واكتفت بفرض رقابة شديدة يمارسها جهاز فرنسي يتمثل بمفوضي الحكومة الفرنسيين في محاكم الباشوات والمراقبين المدنيين في محاكم القواد، ويقوم هؤلاء بدور النيابة العامة، وكانوا في الواقع يملون الأحكام على الباشوات والقواد، وكانوا أحياناً يقومون مقامهم في إصدار الأحكام، وظلت طبيعة هذه النظم القديمة الناجمة من اندماج السلطتين الإدارية والقضائية، وفضلاً عن فساد الباشوات والقواد وجهلهم في مسائل القضاء، وزاد عليها أن المؤهل الأساسي في اختيار الباشا والقائد هو مقدار خضوعهما لسلطة الإدارة الفرنسية واستعدادهما لتنفيذ سياستها[2].

تدخلت الإدارة الفرنسية في شؤون القضاء في المغرب استناداً إلى المادة (1) من معاهدة الحماية التي أطلقت يد فرنسا في إدخال الإصلاحات التي تراها ضرورية في مختلف نواحي الجهاز الحكومي المغربي، وعلى الرغم من أن هذه المادة فرضت على فرنسا أن تحافظ على الحالة الدينية وعلى احترام هيبة السلطان التقليدية وممارسة الشعائر الدينية وعلى المؤسسات الدينية، إلا أنّ الإدارة الفرنسية خرقت معاهدة الحماية وخرقت الأعراف الدولية، ولم يكن هذا لغرض إقامة نظام قضائي سليم ولكن لتجعل من السلطة القضائية التي تشكل دعامة أساسية لأي حكم وحكومة، أداة لحماية مصالحها ورعاياها من جهة، ولتوطيد تحكمها على الشعب المغربي من جهة أخرى[3].

---

(1) محمد مكي الناصري، الأحباس الإسلامية في المملكة المغربية، ط2، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، الرباط، 1992، ص66.

(2) صلاح العقاد،(الجزائر، تونس، المغرب الأقصى) ، مكتبة الأنجلو المصرية، ط2، القاهرة، 1962، ص186 .

(1) محمود صالح الكروي، مكانة الدين في النظام الملكي في المغرب، المجلة العربية للعلوم السياسية، بيروت، العدد 19، تموز 2008، ص165.

شوهت الإدارة الفرنسية منذ بسط الحماية النظام القضائي الذي كان يجري به العمل في أنحاء المغرب وأقامت مقامه نظاماً يرتكز على كثرة المحاكم وتنوعها رامية بذلك إلى تجريد البلاد من طابع الوحدة والانسجام[1].

ففي النواحي التي يسكنها البربر توجد محاكم عرفية تعمل تحت سلطة ضباط فرنسيين وتقضي بين الناس في المسائل الجنائية والمدنية والأحوال الشخصية وتطبق أعرافاً بائدة تسهر الإدارة الفرنسية على جمعها وتنسيقها وتطبيقها، وفي المدن ونواحي المغرب الأخرى يصدر الباشوات والقواد أحكامهم تحت مراقبة السلطات الفرنسية وبتعليمات منها[2].

أما فيما يخص المغاربة فلا يوجد قانون جنائي ولا قانون مدني، ولا يوجد أي تشريع ولو بسيط لحماية الحريات الفردية، فالباب مفتوح للاعتداء الفرنسي على المواطنين في المغرب، فكل مغربي معرّض للاعتقال بمجرد أمر شفوي من السلطات الفرنسية أو أعوانها ولا يصدر بشأنه قرار بالحجز[3].

إنّ انعدام القانون الجنائي ترك للقواد والسلطات الفرنسية مهمة تحديد التهم وإصدار العقوبات التي يرونها كافية، وليس للمترافعين المغاربة حق الاستعانة بالمحامين أثناء التحقيق، وباستثناء المدن فان المحامين لا يُقبل دفاعهم أمام أغلب المحاكم، في حين كفلت القوانين حرية التنقل لجميع الأجانب، ما عدا الأماكن العسكرية أو نحوها، ولم يكن بإمكان المواطن المغربي أن يتنقل بين المدن أو بين قبيلة وأخرى إلا بإذن خاص، ولم يوجد في المغرب سوى مجلس استئناف واحد في الرباط[4].

أما فيما يخص الفرنسيين والأوربيين في المغرب فإن لهم قانوناً جنائياً ومدنياً وحريتهم وحرمة منازلهم وعائلاتهم وأملاكهم كل ذلك مضمون بنصوص صريحة، ولا يمكن أن يُلقى القبض على أي فرد من الفرنسيين أو الأوربيين دون أن يصدر ذلك بأمر من القاضي المختص وله أن يستعين بمحامٍ سواء في التحقيق أو أمام المحكمة[5].

كان القضاة ينقسمون إلى طبقتين: قضاة المدن، وقضاة الأرياف، وكان في كل مدينة محكمة واحدة ما عدا المدن الكبرى توجد محكمتان في الدار البيضاء وثلاث

---

(2) عبد الحي حسن العمراني، المغرب السياسي، الدار البيضاء، 2005، ص320.
(3) حزب الاستقلال، المصدر السابق، ص94.
(4) أحمد أحمد بن عبود، مركز الأجانب في مراكش دراسة قانونية لوضعية الأجانب في المغرب قبل عهد الحماية وخلاله، تطوان، 1980، ص88.
(1) المصدر نفسه، ص89.
(2) البير عياش، المصدر السابق، ص95.

محاكم في كل من فاس ومراكش، وينظر القاضي في الدعاوى بمكان خاص (محكمة) تبنيها وزارة الحبوس أو الإدارة الفرنسية، أما قضاة الأرياف فينظرون الدعاوى في منازلهم، ويتقاضى القاضي أجوراً زهيدة، ويخضع القضاة للمراقبة الفرنسية بوساطة موظفين محليين من رجال الإدارة المدنية والعسكرية مهمتهم التثبت من سجلات المحكمة وتسجيل كل عمل غير نظامي، وكانوا يتلقون الشكاوى ويحققون فيها[1].

أهملت الإدارة الفرنسية أحوال القضاة المادية فلم تخصص لهم رواتب كافية تجعلهم في غنى عن العيش على حساب المترافعين، الأمر الذي أدى إلى تسرب الفساد إلى جهاز القضاء الشرعي، وأبعدت القضاء المغربي عن ميزانية الدولة المغربية وأخرجت القضاة الشرعيين من دائرة الموظفين[2].

بالمقابل قامت الإدارة الفرنسية بتنظيم المحاكم التي تحتاج إليها واعتنت بشؤونها، فقد أنشأت محاكم الأمن والمحاكم الابتدائية ومحاكم الاستئناف وجلب لها القضاة الكفوءون، وكان القضاة الفرنسيون يعينون بمرسوم من رئيس الجمهورية وتابعين لوزارة العدل الفرنسية[3]، ولضمان ذلك أصدرت الإدارة الفرنسية عدة ظهائر للتنظيم القضائي كان الأول منها بتاريخ 12 آب 1913، ونشرت تسعة مراسيم أخرى تضمنت القوانين الجنائية والمدنية والالتزامات والعقود والتجارة، وقوانين تحدد الوضعية المدنية للفرنسيين والأجانب، وقواعد التسجيل العقاري، ولم يكن الهدف من نشر هذه القوانين تجديد الأنظمة القضائية والقانون المغربي، لأنها لم تكن تطبق إلا من المحاكم الفرنسية على الفرنسيين والأجانب، بل الهدف منها منح الأوربيين ما كانوا يطالبون به من ضمانات لهم ولنشاطهم التجاري وثرواتهم[4].

كان القضاة الفرنسيون يتقاضون رواتب مجزية، وتقتطع رواتبهم من الميزانية المغربية، ففي عام 1929 أنفقت الإدارة الفرنسية أكثر من 14,106,00 مليون فرنك على العدلية الفرنسية، في حين كان المبلغ المصروف على العدلية المغربية 2,956,000 فرنك فقط[5].

---

(3) محمد مكي الناصري، المصدر السابق، ص68.
(4) محمد خير فارس، المصدر السابق، ص290.
(1) عبد الحي العمراني، المصدر السابق، ص322.
(2) البير عياش، المصدر السابق، ص96.
(3) روم لاندو، أزمة المغرب الأقصى، ج1، ص167.

يتضح مما تقدّم، أن الإدارة الفرنسية أخضعت القضاء المغربي لرقابة إدارية شديدة وقضت على استقلاله وحرمته من الحصانة التي بدونها لا يمكن أن يعمل أي قضاء بصورة طبيعية، أما القضاء الفرنسي فقد تمتع باستقلال تام وحصانة كاملة، وأعطته الإدارة صلاحيات واسعة، وأعطى القضاء الفرنسي أفضل الضمانات للفرنسيين والأوربيين، أما المغاربة فقد حُرموا من مثل تلك الضمانات سواء أمام محاكمهم أو أمام القضاء الفرنسي الذي أُجبروا على الخضوع إليه في عدد من الحالات التي تمس كرامة القضاء المغربي وسيادة السلطان، وعلى الرغم من أن القضاء الفرنسي في المغرب كان يعمل تحت غطاء اسم السلطان، إلا أنه كان قضاءً فرنسياً بحتاً بتركيبه وتكوينه وقوانينه، وكان مسخراً لخدمة المستوطنين الفرنسيين.

المبحث الثاني

الإدارة الفرنسية الاقتصادية والاجتماعية في المغرب

أولا: في مجال الزراعة.

المغرب بلد زراعي، ويعتمد أكثر من 70% من سكانه على الزراعة في معيشتهم، فالزراعة هي المورد الرئيس الاستهلاكي والتجاري في المغرب، وكان الفلاحون المغاربة يتمتعون بظروف طبيعية أفضل ممّا في الجزائر وتونس قبل فرض فرنسا لنظام الحماية وسيطرتها على المغرب، فكانت كثافة السكان الزراعيين تبلغ (0,74) شخص في الهكتار المزروع، إذ بلغ عدد المزارعين(6,3) مليون[1].

وبعد أن فرضت فرنسا معاهدة الحماية عام 1912، أصدرت سلطات الإدارة الفرنسية في المغرب مجموعة من المراسيم والظهائر التي كانت تصب في مصلحة المستوطنين، وأهم تلك المراسيم الظهير الذي أصدرته في 12 آب 1913 حول تسجيل العقارات والذي نزعت بموجبه ملكية الفلاحين المغاربة من الأراضي لصالح المستوطنين الفرنسيين[2].

---

(1) سمير أمين، المغرب العربي الحديث، ترجمة: كميل. ق. داغر، دار الحداثة للطباعة والنشر، بيروت، 1980، ص80.

(2) Julien, Charles- Andre, Le Maroc face auxIm perialismes (1915-1956) Edit. Paris, 1978.p130.